

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٢٤ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٦٢٥ م٢ بمدينة السلام والكائنة ضمن محطة أملاك ٣ بجوار مبني حى السلام أول بمحافظة القاهرة ، كحق انتفاع (بالمجان) ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة ، لتوسيعة مركز الشباب عليها ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي


بيانات الصادر  
الأدلة الجنائية للجانب




جبلة الشهادات بـ N9-N10-N10.5

الموالي العام للطفلة (أرض) من معاشر (الولادة) بـ جبلة من السلام أول يمنيا  
جبلة شهادتها المطلوب تحقيقاتها لصالح سوريا الثباب والرياحنة لهم لبيان الأرض الروسية التي

جبلة من شهادتها الأولى رقم (٣٠) من السلام



الثانية



الثالثة

الرابعة

الخامسة

السادسة

السابعة

بيان رقم (٣٠) من السلام

بيان رقم (٣١) من السلام

بيان رقم (٣٢) من السلام

بيان رقم (٣٣) من السلام

بيان رقم (٣٤) من السلام